

تاج العروس من جواهر القاموس

ومَا لِأَمْرِي أَرْبٍ بِالْحَيَا ... عِنْدَهَا مَحِيصٌ وَلَا مَصْرَفٌ أَي كَلْفٍ .
 وَأَرْبَتٌ مَعْدَتُهُ : فَسَدَتُ . وَأَرْبَبَ عَضَاؤُهُ أَي سَقَطَ وَأَرْبَبَ الرَّجُلُ جُدْمَ
 وَتَسَاقَطَاتِ آرَابِيهِ أَي أَعْضَاؤُهُ وَقَدَّ غَلَبَ فِي الْيَدِ وَأَرْبَبَ الرَّجُلُ
 قُطْعَ إِرْبِيهِ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : " أَرَبْتَهُ نَقِمَ عَلَى رَجُلٍ
 قَوْلًا فَقَالَ لَهُ : أَرَبْتَهُ عَن ذِي يَدَيْكَ " مَعْنَاهُ : ذَهَبَ مَا
 فِي يَدَيْكَ حَتَّى تَحْتَاجَ فِي التَّهْذِيبِ أَرَبْتَهُ مِنْ ذِي يَدَيْكَ وَعَن ذِي
 يَدَيْكَ وَقَالَ شَمْرٌ : سَمِعْتُ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ يَقُولُ : أَرَبْتَهُ فِي ذِي يَدَيْكَ
 وَمِثْلُهُ عَنِ أَبِي عُبَيْدٍ وَجَعَلَ شَيْخُنَا مِنْ يَدَيْكَ بِمَنْ الْجَارَّةُ تَحْرِيْفًا مِنْ
 النَّسَّاجِ وَهُوَ هَكَذَا فِي التَّهْذِيبِ بِالْوَجْهِ يَنْ أَي سَقَطَتْ آرَابُكَ مِنْ وَفِي نَسْخَةٍ :
 عَنِ الْيَدَيْنِ خَاصَّةً وَقِيلَ : سَقَطَتْ مِنْ يَدَيْكَ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقَدَّ جَاءَ
 فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لِهَذَا الْحَدِيثِ : " خَرَرْتَهُ عَن يَدَيْكَ " وَهِيَ عِبَارَةٌ
 عَنِ الْخَجَلِ مَشْهُورَةٌ كَأَرَبْتَهُ أَرَادَ : أَصَابَكَ خَجَلٌ وَمَعْنَى خَرَرْتَهُ :
 سَقَطْتَ . وَأَمَّا قَوْلُهُمْ فِي الدُّعَاءِ : مَالَهُ أَرْبَتٌ يَدُهُ فَقِيلَ :
 قُطِعَتْ أَوْ أْفُتْقِرَ فَاحْتَاجَ إِلَى مَا بَأْيَدِي النَّاسِ قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ " وَجَاءَ
 رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ A فَقَالَ : دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ فَقَالَ :
 أَرَبُ مَالَهُ " وَفِي خَبَرِ ابْنِ مَسْعُودٍ " دَعُوا الرَّجُلَ أَرَبَ مَالَهُ " قَالَ
 ابْنُ مَسْعُودٍ " دَعُوا الرَّجُلَ أَرَبَ مَالَهُ " قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : احْتَاجَ
 فَسَأَلَ فَمَالَهُ . وَقَالَ الْقُتَيْبِيُّ أَي سَقَطَتْ أَعْضَاؤُهُ وَأُصِيبَتْ وَقَالَ ابْنُ
 الْأَثِيرِ : فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ ثَلَاثُ رِوَايَاتٍ : إِحْدَاهَا : أَرَبَ بِيوزَنَ
 عَلِيمَ وَمَعْنَاهُ الدُّعَاءُ عَلَيْهِ كَمَا يَقَالُ : تَرَبَّتْ يَدَاكَ يُذَكَّرُ فِي
 مَعْنَى التَّعَجُّبِ ثُمَّ قَالَ : مَالَهُ أَي أَيُّ شَيْءٍ بِهِ وَمَا يُرِيدُ
 وَالرِّوَايَةُ الثَّانِيَّةُ : أَرَبُ مَالَهُ . بِيوزَنَ جَمَلٍ أَي حَاجَةٌ لَهُ
 وَمَا زَائِدَةٌ لِلتَّقْوِيلِ أَي حَاجَةٌ يُسِيرَةٌ وَقِيلَ : مَعْنَاهُ حَاجَةٌ
 جَاءَتْ بِهِ فَحَذَفَ ثُمَّ سَأَلَ فَقَالَ : مَالَهُ : وَالرِّوَايَةُ الثَّلَاثَةُ
 أَرَبُ بِيوزَنَ كَتِفِي وَهُوَ الْحَاقِقُ الْكَامِلُ أَي هُوَ أَرَبُ فَحَذَفَ
 الْمُبْتَدَأَ ثُمَّ سَأَلَ فَقَالَ : مَالَهُ أَي مَا شَأْنُهُ وَمِثْلُهُ فِي حَدِيثِ
 الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ .

والأُرْبَةُ بالضَّمِّ هي العُقْدَةُ قَالَهُ ثَعْلَبٌ أَوْ هِيَ السَّتِي لَاتَنْدَحِلُّ حَتَّى تَحِلَّ حَلًّا وَقَدْ يُحْدَفُ مِنْهَا الْهَمْزُ فَيُقَالُ رُبَّةٌ قَالَ الشَّاعِرُ :
" هَلْ لَكَ يَا خَدْلَةَ فِي صَعْبِ الرَّبِّ بِهِ .
" مُعْتَرِمٍ هَامَتُهُ كَالْحَيْدِ حَيْهٌ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : هِيَ الْعُقْدَةُ وَأَطْنُ الْأَصْلُ
كَانَ الْأُرْبَةُ فَحْدَفَ الْهَمْزُ .

والأُرْبَةُ : الْقِلَادَةُ أَيْ قِلَادَةُ الْكَلَابِ الَّتِي يُقَادُ بِهَا وَكَذَلِكَ الدَّابَّةُ فِي لُغَةِ طَيِّبِيَّةٍ . وَالْأُرْبَةُ : أَخِيَّةُ الدَّابَّةِ وَالْأُرْبَةُ : حَلَقَةُ الْأَخِيَّةِ تُؤَرَّى فِي الْأَرْضِ وَجَمْعُهَا أُرْبٌ قَالَ الطَّرِمَّاحُ :
وَلَا أَثَرَ الدُّوَارِ وَلَا الْمَالِي ... وَلَكِنْ قَدْ تُرَى أُرْبُ الْحُصُونِ
وَالْإِرْبَةُ بِالْكَسْرِ : الْحَيْلَةُ وَالْمَكْرُ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي أَوَّلِ الْمَادَةِ فَذَكَرْهُ هُنَا
ثَانِيًا مُسْتَدْرِكًا .

والأُرْبِيَّةُ بالضَّمِّ : أَصْلُ الْفَخِذِ يَكُونُ فُوعْلِيَّةً وَيَكُونُ أُفُوعُولَةً وَسْتَأْتِي
الْإِشَارَةُ إِلَيْهَا فِي بَابِهَا إِنْ شَاءَ □ تَعَالَى .

وَالْأُرْبُ بِالْفَتْحِ قَالَ شَيْخُنَا : ذَكَرَهُ مُسْتَدْرِكٌ لِأَنَّ الْإِطْلَاقَ كَافٍ وَهُوَ الْفُرْجَةُ
الَّتِي مَا بَيْنَ إصْبَيْعِي الْإِنْزَسَانِ السَّيِّئَاتِيَّةِ وَالْوَسْطَى نَقْلًا الصَّغَانِي .
وَالْأُرْبُ بِالضَّمِّ : صِغَارُ الْبَهْمِ بِالْفَتْحِ فَالسُّكُونِ سَاعَةً مَا تُولَدُ